وأحسَب الوفاء بالعَهْد والميثاق من هذا ومنه قوله " أتَيت ليلة أُسْرِيَ بي على قوم تُقْرَضُ شِفاهُهُم كلّما قُرِضَتْ وَفَتْ فقال جبريل هؤلاء خُطَباء أُمّتِك الذين يقولون ما لا يفعلون " .

وقوله وتقول بَحيرة بلَغني عن محمد بن إسحق أنه قال البَحيرة بنت السّائبة وكانت السّائبة فيهم أن الناقة إذا تابَعتْ بين عَشْر إناث ليس فيهنّ ذكر سُيّبتْ فلم يركب ظَهْرها ولم يُجَزّ وبرها ولم يُشْرب لبنَها إلا ضَيف فما نُتِجَت بعد ذلك من أنثى شُقّ أُذُنها ثم خلّي سبيلُها مع أمها فلم يركب ظهرها ولم يُجَزّ وبَرها ولم يُشْرب لبنَها إلا ضَيف فما نُتِجَت بعد ذلك من أنثى شُقّ .

حدّثني أبي أخبرني السّجِسْتاني عن أبي عُبَيْدة أنه قال البَحيرة الناقة إذا نُتِجَت خمسة أبْطن فكان آخر سقْباً ذكراً شقّوا أُذُن الناقة وخلّوا عنها فلا تُحَلأ عن ماء ولا مرعىً ولا ينتفع بها ويلْقاها المُعْيي فلا يركبها تحرّجاً .

وحدّثني أبي حدّثني ابن مرزوق ثَنا صفوان بن هُبَيْرة ثَنا أبو بكر الهُذَلي عن عكرمة أنه قال البَحيرة الناقة إذا ولدت خمسة أبْطُن ينظر في البطن الخامس فإن كان سقْباً ذَبحُوه فأكلوه وإنْ كان رُبَعة تكْوَى أُذُنها وقالوا هذه بحيرة فلم يُشْرَب لبنُها ولم يُفْقر ظهْرها وهذه ثلاثة أقاويل في البَحيرة وإنّما سمّيت بحيرة لشقّهم أذنها والبَحْر الشّقّ وهي فَعيلة بمعنى مفعولة وأمّا السّائبة فقد بيّنا ما قال محمد بن إسحق فيها